الأمم المتحدة

A/72/L.28

الجمعية العامة

Distr.: Limited
6 December 2017
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والسبعون

البند ١٢٧ من جدول الأعمال

الصحة العالمية والسياسة الخارجية

إستونيا، ألمانيا، إندونيسيا، البرازيل، تايلند، جنوب أفريقيا، السنغال، السويد، فرنسا، كندا، لكسمبرغ، ليبريا، المغرب، النرويج، اليابان: مشروع قرار

الصحة العالمية والسياسة الخارجية: الاهتمام بصحة أشد الفئات ضعفا من أجل مجتمع شامل للجميع

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٦٣/٣٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ٦٤/١٠٨ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٦٥/٩٥ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٦٦/١١٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٦٧/٨١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٦٨/٩٨ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٦٩/١٣٢ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٧٠/١٨٣ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٧١/١٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٧٠/١ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

111217 111217 17-21860 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٦٩/٣١٣ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١]، والقانون الدولي الإنساني، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٢]، ودستور منظمة الصحة العالمية[٣]،

وإذ تعيد تأكيد الالتزام بالتنفيذ الكامل والفعال لمنهاج عمل بيجين[٤] وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[٥] ونتائج مؤتمرات استعراضهما، بما في ذلك الالتزامات المتصلة بالصحة الجنسية والإنجابية وتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تسلّم بأن الصحة شرط مسبق للتنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة كافة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – ونتيجة من نتائجها ومؤشر من مؤشراتها، وأنه على الرغم من التقدم المحرز، لا تزال التحديات قائمة في مجال الصحة العالمية، ومنها حالات الضعف الشديدة وأوجه التفاوت الكبيرة داخل البلدان والمناطق وفيما بينها، وكذلك فيما بين السكان، وتتطلب اهتماماً متواصلاً بها،

وإذ تؤكد أن الصحة العالمية هي أيضا هدف طويل الأجل ذو نطاق وطني وإقليمي ودولي يقتضي اهتماما والتزاما مطردين وتعاونا دوليا أوثق لا يقتصر على حالات الطوارئ،

وإذ تؤكد من جديد حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية دون تمييز من أي نوع، وحقه في مستوى معيشة لائق يضمن الصحة والرفاه له ولأسرته، بما في ذلك ما يكفيه من الغذاء والملبس والمسكن، وحقه في مواصلة تحسين ظروفه المعيشية، مع إيلاء اهتمام خاص للحالة المفزعة التي يعاني منها الملايين من الناس الذين لا تزال إمكانية حصولهم على خدمات الرعاية الصحية والأدوية هدفا بعيد المنال، وبخاصة الفئات الضعيفة من السكان والأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع،

وإذ تشدد على أن الصحة ليست غاية في حد ذاتها فحسب، بل هي أيضا وسيلة لبلوغ غايات أخرى في إطار أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإذ تلاحظ أن الاستثمارات في مجال الصحة تسهم في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام والشامل للجميع، والتنمية الاجتماعية، وحماية البيئة، والقضاء على الفقر والجوع، والحد من عدم المساواة، وإذ تعترف أيضا بالفوائد المتبادلة بين بلوغ هدف الصحة وتحقيق جميع الأهداف الأخرى،

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٣) United Nations, *Treaty Series*, vol. 14, No. 221.

(٤) *تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٥) *تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

وإذ تسلم بالالتزام الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بعدم ترك أحد خلف الركب وبالسعي إلى الوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب، وهو التزام قائم على كرامة الإنسان ويعكس مبدأي المساواة وعدم التمييز، فضلا عن تمكين الضعفاء أو من يعيشون في ظروف هشة وتلبية احتياجاتهم الصحية البدنية والعقلية الواردة في الخطة، بمن في ذلك جميع الأطفال والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة والمصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وكبار السن والشعوب الأصلية واللاجئون والمشردون داخليا والمهاجرون،

وإذ تؤكد المسؤولية الأساسية للدول الأعضاء عن تحديد وتعزيز مسارها الخاص نحو تحقيق التغطية الصحية للجميع التي تشمل استفادة الجميع على قدم المساواة من الخدمات الصحية الجيدة والأدوية الأساسية الجيدة والميسورة التكلفة والناجعة، مع إيلاء اهتمام خاص للضعفاء أو الذين يعيشون في ظروف هشة، وهو أمر بالغ الأهمية لتعزيز الصحة البدنية والعقلية والرفاه، خاصة من خلال الرعاية الصحية الأولية والخدمات الصحية وآليات الحماية الاجتماعية، بسبل منها التوعية المجتمعية ومشاركة القطاع الخاص، وبدعم من المجتمع الدولي،

وإذ تسلم بأهمية إيلاء الاعتبار الواجب لجميع حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الحق في الحصول على جميع الخدمات الاجتماعية والصحية دون أي تمييز، والحق المتساوي في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية،

وإذ تؤكد الحاجة إلى إقامة شراكات بعيدة المدى من أجل الصحة العالمية لدعم النهوض بجملة أمور منها المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وتمتع النساء والفتيات تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان لكي يتسنى لهن الإسهام في القضاء على الفقر وفي تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تحسين الإنجازات في مجال الصحة،

وإذ تسلم بأن النساء والفتيات يؤدين دورا حيويا بوصفهن من عوامل التنمية، وإذ تعترف بأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات أمر حاسم لإحراز تقدم في جميع أهداف وغايات التنمية المستدامة،

وإذ تسلم أيضا بالمساهمة الأساسية التي يمكن أن يواصل كبار السن تقديمها في سير شؤون المجتمعات وفي تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ إذا وجدت ضمانات كافية، وإذ يساورها القلق لأن الكثير من نظم الصحة غير مؤهلة بصورة كافية لتلبية احتياجات السكان السائرين بخطى متسارعة على طريق الشيخوخة، بما في ذلك الحاجة إلى النهوض بالصحة، والرعاية الوقائية والعلاجية والمسكنة والمتخصصة،

وإذ تسلم كذلك بالمساهمات الإيجابية التي يقدمها المهاجرون في تحقيق النمو الشامل والتنمية المستدامة، وإذ تؤكد من جديد حق جميع اللاجئين والمهاجرين في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية،

وإذ تسلم بالاحتياجات الخاصة للأشخاص الذين يعيشون في المناطق المتضررة من حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة، وإذ تعرب عن قلقها لأن إمكانية حصول أضعف الفئات في المناطق المتأثرة بالنزاعات على الخدمات الصحية كثيرا ما تكون منعدمة أو محدودة، وكذلك لأن الهجمات على الموظفين الطبيين والمرافق الطبية لها آثار فورية وأخرى طويلة الأجل على نظم الرعاية الصحية،

وإذ تشدد على الحاجة الملحة إلى نظم صحية قوية وقادرة على الصمود، تشمل الفئات الضعيفة أو التي تعيش في ظروف هشة، وتكون قادرة على التنفيذ الفعال للوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)[٦]، وتكفل التأهب للجوائح والوقاية من تفشي أي أوبئة والكشف عنها والتصدي لها،

وإذ تسلم بالتحدي المتمثل في مقاومة مضادات الميكروبات الذي يتطلب إجراءات متعددة القطاعات، وبأهمية الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن مقاومة مضادات الميكروبات[٧]، بما في ذلك التقرير الذي سيقدمه الأمين العام لكي تنظر فيه الدول الأعضاء بحلول الدورة الثالثة والسبعين للجمعية،

وإذ تؤكد ما للأخصائيين الصحيين وعمال الصحة المتحمسين والمدربين جيدا والمجهزين بما يلزم من معدات والذين يشغلون وظائف لائقة، من أهمية في بناء نظام صحي مستدام وقادر على الصمود ويساهم في تحقيق التغطية الصحية الشاملة المستدامة وحماية عمال الصحة أثناء حالات الطوارئ،

وإذ تشير إلى إعلان ريو السياسي بشأن المحددات الاجتماعية للصحة الذي اعتمد في المؤتمر العالمي لعام ٢٠١١ بشأن المحددات الاجتماعية للصحة، والذي أكد من جديد أن التفاوتات في مجال الصحة داخل البلدان وفيما بينها أمر غير مقبول سياسيا واجتماعيا واقتصاديا، وكذلك غير عادل ويمكن تجنبه إلى حد كبير، وإذ تلاحظ أن كثيرا من المحددات الأساسية للصحة وعوامل خطر التعرض للأمراض المعدية وغير المعدية يرتبط بالظروف الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ تسلم بأن هناك حاجة إلى سياسات صحية واجتماعية واقتصادية منسقة للاهتمام بصحة أشد الفئات ضعفا وتهميشا، التي كثيرا ما تكون ضحية للإجحاف وعدم المساواة والتمييز والوصم والاستبعاد الاجتماعي والعنف، وهي أكثر الفئات تعرضا لعوامل الخطر الصحية، أساسا بسبب ظروفها المعيشية، وقلة الإلمام بالأمور الصحية، وانعدام إمكانية الحصول على الرعاية الصحية وغيرها من الخدمات ذات الصلة،

وإذ تعترف بأن تعزيز الإنصاف في مجال الصحة والقضاء على الوصم والتمييز في مرافق الرعاية الصحية هما أمران هامان لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وبناء مجتمع أكثر شمولا حيث يتمتع بنوعية حياة أفضل وبالرفاه الأشخاصُ الضعفاء أو الذين يعيشون في ظروف هشة، ولا سيما النساء والفتيات، وذوو الإعاقة، والذين يعانون من مشاكل الصحة العقلية أو الإعاقة النفسية، أو المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، فضلا عن السل والكوليرا وغيرها من الأمراض، أو المعرضون لخطر الإصابة بها أو المتأثرون منها، وإذ تحيط علما، في هذا الصدد، ببيان الأمم المتحدة المشترك بشأن إنهاء التمييز في مرافق الرعاية الصحية،

وإذ تلاحظ الدور الهام الذي تضطلع به مبادرة السياسة الخارجية والصحة العالمية في تعزيز التآزر بين السياسة الخارجية والصحة العالمية، فضلا عن مساهمة إعلان أوسلو الوزاري المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ والمعنون ”الصحة العالمية: إحدى قضايا السياسة الخارجية الملحة في عصرنا“[٨]، الذي

---

(٦) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA58/2005/REC/1، القرار ٥٨-٣، المرفق.

(٧) القرار ٧١/٣.

(٨) A/63/591، المرفق.

أعيد تأكيده، بتجديد الإجراءات والالتزامات، في البيان الوزاري المعنون ”تجديد عشر سنوات من الجهود المتضافرة والاستعداد لمواجهة التحديات الجديدة“ الصادر في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧[٩]،

وإذ تسلم بالحاجة إلى تنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة التي تشرك جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى لتعبئة جميع الوسائل المالية وغير المالية من أجل الدعم التعاوني للجهود التي تبذلها الدول الأعضاء بغية تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالصحة، بما في ذلك تلبية الاحتياجات الصحية للضعفاء أو الذين يعيشون في ظروف هشة، وإذ تؤكد أهمية تعزيز التعاون والمساعدة الدوليين لدعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل تحقيق الأهداف الصحية، وتفعيل إمكانية حصول الجميع على الخدمات الصحية، والتصدي للتحديات الصحية، مع مراعاة الظروف والقدرات الوطنية المختلفة واحترام السياسات والأولويات الوطنية،

وإذ تشدد على أهمية السعي إلى تحقيق أوجه التآزر والتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، مثل الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، والمرفق الدولي لشراء الأدوية، والتحالف العالمي للقاحات والتحصين، والمبادرة العالمية لاستئصال شلل الأطفال، ومرفق التمويل العالمي لدعم مبادرة كل امرأة، كل طفل، ومبادرة العقاقير للأمراض المهملة، والبنك الدولي، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، لتلبية الاحتياجات الصحية لأشد الفئات ضعفا،

وإذ تشدد على أهمية وضع نهج فعالة ومبتكرة، بما في ذلك من خلال القطاع الخاص، من أجل تلبية الاحتياجات الصحية لأضعف الفئات، وتحقيق التغطية الصحية الشاملة، مثل الخدمات الصحية المجتمعية المتكاملة والتي تركز الناس، وحوافز الاستثمار في مجال الصحة والشراكات بين القطاعين العام والخاص لزيادة التمويل الصحي، وتطوير وتدريب القوة العاملة الصحية وتعزيز القدرة الصحية على الإنذار المبكر، والحد من المخاطر، وإدارة المخاطر الصحية الوطنية والعالمية،

وإذ تؤكد من جديد الحق في الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من الأحكام الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (اتفاق تريبس)، الذي يوفر أوجه المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، ويشجع حصول الجميع على الأدوية، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، وإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة، الذي يقر بأن حماية الملكية الفكرية مهمة لتطوير أدوية جديدة، ويعترف أيضا بالشواغل المتعلقة بآثارها على الأسعار،

وإذ تسلّم بأن التكنولوجيات السريعة التغير، ولا سيما التكنولوجيات الرقمية، يمكن أن تعزز حصول الناس على الخدمات الصحية وتحسن قدرة النظام الصحي على الاستجابة لاحتياجات الأفراد والمجتمعات المحلية، وتحسن من نوعية الخدمات الصحية وفعاليتها،

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها[١٠] والوثيقة الختامية لاجتماع الجمعية الرفيع المستوى المعني بالاستعراض

(٩) A/72/559، المرفق.

(١٠) القرار ٢/٦٦، المرفق.

والتقييم الشاملين للتقدم المحرز في الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها[11]، وإذ تتطلع إلى الاجتماع الرفيع المستوى الذي سيُعقد بشأن الأمراض غير المعدية في عام ٢٠١٨،

وإذ تشدد على أن منظومة الأمم المتحدة تتحمل مسؤولية هامة عن مساعدة الدول الأعضاء في المتابعة والتنفيذ التام للاتفاقات والالتزامات التي تم التوصل إليها في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، ولا سيما تلك التي تركز على المجالات المتصلة بالصحة،

وإذ تشدد على الدور الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية، بوصفها الوكالة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة المعنية بالصحة والوكالة الرائدة في دعم تنفيذ اللوائح الصحية الدولية، في تعزيز تنسيق التدخلات الصحية العالمية من أجل تدعيم النظم الصحية وبناء قدرات دولها الأعضاء على تحقيق نتائج صحية أفضل، بسبل منها تدابير الصحة العامة، وحماية الصحة، بما في ذلك الاستجابة الدولية لحالات تفشي الأوبئة وحالات الطوارئ ذات العواقب الصحية، والنهوض بالصحة، ومعالجة المحددات الاجتماعية والاقتصادية والسلوكية والبيئية للصحة، لتعزيز الصحة والرفاه للجميع في كل الأعمار، مع إيلاء اهتمام خاص لتحسين صحة أشد الفئات ضعفا،

١ - ***ترحب*** بمذكرتي الأمين العام اللتين يحيل بهما تقريري المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن تفعيل الإجراءات الفورية وخطة العمل الخماسية للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالعمالة الصحية والنمو الاقتصادي، وعن الصحة العالمية والسياسة الخارجية، وباعتماد جمعية الصحة العالمية في دورتها السبعين المعقودة في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٧ لخطة العمل الخماسية للعمالة في مجال الصحة والنمو الاقتصادي الشامل (٢٠١٧-٢٠٢١)؛

٢ - ***تكرر*** الدعوة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام للصحة، التي هي حالة من تمام العافية البدنية والعقلية والرفاه الاجتماعي، بوصفها مسألة سياساتية هامة وشاملة في الخطة الدولية، إذ هي شرط مسبق للتنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة كافة ونتيجة من نتائجها ومؤشر من مؤشراتها، وإلى الإقرار بأن التحديات الصحية الماثلة على الصعيد العالمي تتطلب اتساق السياسات بين مختلف الحكومات وبذل جهود متضافرة ومطردة ومشتركة بين القطاعات؛

٣ - ***تحث*** الدول الأعضاء على احترام وحماية وتعزيز الحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، مع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الصحية لأضعف الفئات، وعلى النظر في موضوع الصحة بطريقة شاملة، بما في ذلك لدى صياغة السياسة الخارجية؛

٤ - ***تلاحظ مع التقدير*** العمل الذي قامت به فرقة العمل المعنية بالأزمات الصحية العالمية والذي اختتم في تموز/يوليه ٢٠١٧، لدعم ورصد تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالاستجابة العالمية للأزمات الصحية[12]، وإجراءات التفعيل من المستوى ٣ في حالات الأمراض المعدية بالنسبة للجهات الفاعلة الإنسانية في حالات الأمراض المعدية الواسعة النطاق في سياقات العمل الإنساني، التي أُقرت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم بشكل دوري معلومات مستكملة بشأن توصيات فرقة العمل المعنية بالأزمات الصحية العالمية، بالتشاور الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية، ومع التركيز بوجه خاص على التأهب للأزمات الصحية والوقاية منها؛

(١١) القرار ٦٨/٣٠٠.

(١٢) A/70/723.

٥ - ***تهيب*** بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة أن تساعد على وجه السرعة وبفعالية البلدان المتضررة من وباء الكوليرا في تعزيز نظمها الوطنية للصحة والمياه والصرف الصحي من أجل القضاء على الكوليرا؛

٦ - ***تهيب*** بالدول الأعضاء إلى تسريع وتيرة التقدم صوب هدف التغطية الصحية الشاملة، التي تعني حصول جميع الناس، على قدم المساواة ودون تمييز من أي نوع كان، على المجموعات المحددة على الصعيد الوطني من خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة واللازمة في مجال النهوض بالصحة والوقاية والعلاج والتأهيل وتخفيف الآلام، وعلى الأدوية الأساسية الجيدة والمأمونة والفعالة بأسعار معقولة، مع ضمان ألا تعرِّض هذه الخدمات والأدوية المستفيدين منها لأي ضائقة مالية، والتركيز بوجه خاص على الفئات الفقيرة والضعيفة والمهمشة من السكان؛

٧ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على تعزيز المشاركة الفعالة والكاملة والمجدية للجميع، ولا سيما الضعفاء أو الذين يعيشون في ظروف هشة، في تصميم وتنفيذ ورصد القوانين والسياسات والبرامج ذات الصلة بإعمال حق كل شخص في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالصحة، بما في ذلك استراتيجيات التغطية الصحية الشاملة؛

٨ - ***تهيب*** بالمجتمع الدولي والشركاء في مجال الصحة على الصعيد العالمي وكذلك بأصحاب المصلحة الإقليميين والوطنيين إلى دعم الدول الأعضاء في الاضطلاع بمسؤولياتها الأساسية للتعجيل بالانتقال صوب التغطية الصحية الشاملة، ومعالجة المحددات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة، وكذلك التحديات الديمغرافية بما فيها شيخوخة السكان، وتوفير الحماية الاجتماعية، واعتماد خدمات صحية متكاملة ومجتمعية القاعدة تركز على الناس وتراعي الاعتبارات الجنسانية وتستند إلى حقوق الإنسان، مما سيساعد على تمكين الضعفاء أو الذين يعيشون في ظروف هشة، وتعزيز الإنصاف والمساواة في مجال الصحة وإنهاء التمييز، وتهيئة مجتمع أكثر شمولا؛

٩ - ***تلاحظ*** أن التحديات في مجال الصحة العالمية لا تزال قائمة وتتطلب اهتماماً مستمراً، وأن هذا يقتضي العمل على جناح السرعة على الوفاء بالالتزامات بتعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية، وتشدد بوجه خاص في هذا الصدد على التعاون بين الشمال والجنوب، وعلى أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وتبادل أفضل الممارسات، إضافة إلى بناء القدرات ونقل التكنولوجيا وفق الشروط المتفق عليها من أجل التصدي لأوجه التفاوت في المجال الصحي في سياق القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، تمشيا مع الأولويات الوطنية؛

١٠ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على تأمين تمويل مستدام للبحث والتطوير في المجال الصحي فيما يتعلق بالأمراض الناشئة والتي تعاود الظهور وأمراض المناطق المدارية المهملة والأمراض غير المعدية، بما في ذلك السرطان والصحة العقلية ومضادات الميكروبات، والعمل على توفير الأدوية المأمونة والميسورة التكلفة والناجعة والجيدة النوعية، بما في ذلك مضادات الميكروبات والأدوية التقليدية واللقاحات، وتعزيز سبل الحصول على المنتجات الصحية والعلاجات والأجهزة الطبية، وتعزيز التدخلات الوقائية والعلاجية والتشخيص لجميع المحتاجين، ولا سيما أضعف الفئات؛

١١ - ***تهيب*** بالدول الأعضاء إلى القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز وتعميق حوارها مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص من أجل تعظيم مشاركتها ومساهمتها في تحقيق الأهداف والغايات المتصلة بالصحة من خلال نهج متعدد القطاعات وتتعدد فيه الجهات صاحبة المصلحة، مع الحفاظ في الوقت نفسه على مصالح الصحة العامة من كل تأثُّر لا مبرر له بأي شكل من أشكال تضارب المصالح، سواء أكان حقيقياً أو متصوراً أو محتملاً، وذلك من خلال إدارة المخاطر وتعزيز العناية الواجبة والمساءلة وتشجيع اتساق السياسات وزيادة الشفافية في العمل؛

١٢ - ***تشجع*** على استحداث آليات مبتكرة ومستدامة لكفالة التمويل الصحي اللازم والمطرد وتعزيز التنسيق الدولي وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتوطيد النظم الصحية وتعزيز حصول الجميع على الخدمات الصحية الجيدة، بسبل منها الشراكات مع المجتمع المدني والقطاع الخاص؛

١٣ - ***تشجع*** الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية والقطاع الخاص وسائر الجهات صاحبة المصلحة على تكثيف الجهود على أساس عاجل لتحقيق أهداف استراتيجية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ والإعلان السياسي لعام ٢٠١٦ بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعجيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠[(١٣)]، بوصف ذلك شرطا مسبقا وعاملا مساعدا هاما بالنسبة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع الإقرار بالأهمية الحاسمة لبرنامج الأمم المتحدة المعني بالإيدز في الإسهام والمشاركة بنشاط في عملية متابعة واستعراض التقدم المحرز فيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

١٤ - ***تحث*** الدول الأعضاء على ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[(٥)] ومنهاج عمل بيجين[(٤)] والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما؛

١٥ - ***تلاحظ مع التقدير*** إطار الأولويات والمبادئ التوجيهية للنهوض بصحة اللاجئين والمهاجرين الذي أعدته منظمة الصحة العالمية، وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تأخذ في اعتبارها، وفقا لسياقاتها وأولوياتها وأطرها القانونية الوطنية، ما لتلبية احتياجات الصحة البدنية والعقلية للاجئين والمهاجرين وأسرهم من أهمية حاسمة لدى وضع اتفاق عالمي بشأن اللاجئين واتفاق عالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛

١٦ - ***تحث*** الدول الأعضاء على وضع وتنفيذ وتقييم السياسات والبرامج التي تعزز التمتع بالصحة والنشاط في مرحلة الشيخوخة وتمتع كبار السن بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة والرفاه، وعلى تطوير خدمات الرعاية الصحية المقدمة لكبار السن في إطار الرعاية الأولية ضمن النظم الصحية الوطنية القائمة؛

١٧ - ***تهيب*** بجميع الدول الأعضاء أن تعالج أوجه التفاوت وعدم المساواة في المجال الصحي داخل البلدان وفيما بينها من خلال الالتزام السياسي والسياسات الوطنية التي تعالج المحددات الاجتماعية

(١٣) القرار ٢٦٦/٧٠، المرفق.

والاقتصادية والبيئية للصحة، بسبل منها النهوض بالصحة، والوقاية من الأمراض، والرعاية الصحية، وزيادة توافر السلع والخدمات الضرورية للصحة والرفاه وإمكانية الحصول عليها؛

١٨ - ***تكرر تأكيد*** دعوة الدول الأعضاء إلى زيادة الاستثمارات في العمل اللائق بالأجر المناسب في القطاعين الصحي والاجتماعي والنهوض به، وتمكين القوة العاملة الصحية من العمل في بيئات وظروف عمل آمنة واستبقائها بشكل فعال وتوزيعها على نحو منصف وعلى نطاق واسع، وتعزيز القدرات على الاستفادة المثلى من القوة العاملة الصحية القائمة، بسبل منها توسيع نطاق التعليم والتدريب في المجال الصحي في المناطق الريفية وعلى صعيد المجتمعات المحلية، وتدعيم التعليم المهني الصحي في بُعديه المؤسسي والمتصل بطرق التدريس، لخلق قوة عاملة صحية أكثر فعالية وخضوعا للمساءلة من الناحية الاجتماعية؛

١٩ - ***تحث*** الدول الأعضاء على تعزيز حماية الموظفين الطبيين وأفراد المساعدة الإنسانية الذين يشاركون حصرا في الواجبات الطبية ووسائل نقلهم ومعداتهم والمستشفيات وغيرها من المرافق الطبية، ولا سيما في النزاعات المسلحة، بما يتماشى مع التزاماتها المحددة بموجب القانون الدولي الإنساني، مع الإقرار بضرورة تعزيز حماية البعثات الطبية من أجل دعم استعادة وتوفير خدمات الرعاية الصحية الأساسية لكفالة تلبية احتياجات الصحة البدنية والعقلية للمدنيين المتضررين من النزاعات، ولا سيما النساء والأطفال؛

٢٠ - ***تشجع*** على زيادة الاتساق والتنسيق فيما بين هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وكياناتها بشأن المسائل المتصلة بالصحة العالمية والسياسة الخارجية، بسبل مها النظر، حسب الاقتضاء، في اتخاذ إجراءات بهذا الشأن؛

٢١ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية وشركاء التنمية والمبادرات الأخرى ذات الصلة، مثل الشراكة الدولية من أجل الصحة لتحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول عام ٢٠٣٠، بتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء، ولا سيما من خلال برنامج المساعدة التقنية وبناء القدرات، من أجل تطوير وتوطيد استدامة التغطية الصحية الشاملة على الصعيد الوطني بهدف تعزيز حصول أضعف الفئات على الخدمات الصحية؛

٢٢ - ***ترحب*** بعقد المؤتمر الوزاري العالمي الأول لمنظمة الصحة العالمية بشأن ”إنهاء السل في عصر التنمية المستدامة: استجابة متعددة القطاعات“ في موسكو يومي ١٦ و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وتحيط علما مع التقدير بنتائجه التي تشكل جزءا من المسار صوب اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالسل المقرر عقده في عام ٢٠١٨؛

٢٣ - ***ترحب أيضا*** بعقد المؤتمر العالمي لمنظمة الصحة العالمية بشأن الأمراض غير المعدية: تعزيز اتساق السياسات بين مختلف مجالات صنع السياسات التي لها تأثير على بلوغ الغاية ٣-٤ من أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالأمراض غير المعدية بحلول عام ٢٠٣٠، الذي عقد في مونتفيديو في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، في إطار الأعمال التحضيرية لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى بشأن الاستعراض والتقييم الشاملين للتقدم المحرز في مجال الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها؛

٢٤ - ***تقرر*** عقد اجتماع رفيع المستوى في عام ٢٠١٩ بشأن التغطية الصحية الشاملة، وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يقوم قبل نهاية الدورة الثانية والسبعين، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية وبالتشاور مع الدول الأعضاء، باقتراح خيارات وطرائق لعقد هذا الاجتماع بغية ضمان التوصل إلى نتائج على أكبر قدر من الكفاءة والفعالية، بما في ذلك منجزات محتملة، تكمل الجهود القائمة في هذا الصدد وتستفيد منها؛

٢٥ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية، وسائر المنظمات الدولية ذات الصلة، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين في إطار البند المعنون ''الصحة العالمية والسياسة الخارجية''، عن تحسين التنسيق والتعاون الدوليين لتلبية الاحتياجات الصحية لأضعف الفئات من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة.